

Central Bank of Yemen

HEAD OFFICE
SANA'A



البنك المركزي اليمني

المركز الرئيسي
صنعاء

Sana'a : منشور دوري رقم (٥) لسنة ١٩٩٦

صنعاء في : ١٦ مايو ١٩٩٦

No.

موجه الى كافة البنوك العاملة في الجمهورية اليمنية

رقم :

الأخ/ المدير العام / المدير الاقليمي
المحترم
بنك

بالاشارة الى المنشور الدوري رقم (١) لسنة (٩٦) بشأن سياسة الائتمان . وبناء على توجيهات
الأخ/ محافظ البنك المركزي بخصوص تعديل السقوف الائتمانية .
يرجى التقيد بالاتي :

١- يكون سقف الائتمان لمصرفكم في عام ١٩٩٦ على النحو التالي :

- أ- لايزيد الائتمان الممنوح من قبل مصرفكم للقطاع الخاص في نهاية عام ١٩٩٦ عن (٥٠٪) عما
كان عليه في نهاية عام ١٩٩٥ م . ويمثل ذلك الحد العام لحجم الاقراض في عام ١٩٩٦ .
ب- تكون نسبة الزيادة التراكمية في نهاية كل من الربع الثالث ونهاية العام على النحو التالي :

التاريخ	النسبة
٣٠ سبتمبر ١٩٩٦	(%٤٠,٠٠)
٣١ ديسمبر ١٩٩٦	(%٥٠,٠٠)

- ٢- يسمح للبنوك القادرة تجاوز هذه النسبة اذا كان هناك قصور في منح الائتمان لدى بنوك اخرى .
وفي هذه الحالة لايتجاوز البنك السقوف المذكوره الا بمعرفة وموافقة البنك المركزي .
٣- عليكم مراعاة القانون عند منح الائتمان ، بحيث لا يمنح اي عميل قرضاً يتجاوز النسبة المحددة في
القانون . وعلى البنوك تسوية اوضاعها الائتمانية بما يتفق والقانون بالنسبة للقروض المتجاوزة .
٤- نؤكد على تعليماتنا السابقة المبلغة لكم بعدم منح اي قروض أو تسهيلات للمؤسسات العامة
والهيئات الحكومية .

وتقبلوا تحياتنا،


عبدالله حميد العلفي

مستشار المحافظ القائم باعمال
مدير عام الرقابة على البنوك